

ثمن نداء خادم الحرمين لوقف الاقتتال بين الفلسطينيين.. مجلس الوزراء:

آلية التنسيق بين القطاعات الحكومية عند تخطيط الأراضي في المنطقة الشرقية

وحماية الوفاق الوطني واللجوء إلى الحوار لحل الخلافات حفاظاً على وحدة لبنان الوطنية واستقراره واستقلالية قراره السيادي. وقال وزير الثقافة والإعلام إن المجلس أطلع على الاتصالات والمشاورات والمقاهات التي جرت خلال الأيام الماضية مع بعض قادة ومسؤولي العالم التي تناولت التوتر والتصدع الذي يهدد بنتائج لا تحمد عقباه. ونود خادم الحرمين الشريفين بقلقه بولي العهد ورئيس الوزراء الكويتي، حيث جسد اللقاء خصوصية العلاقة بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومناشئها.

وأضاف مدني أن المجلس أطلع على جدول أعماله، ووافق على تفويض وزير التعليم العالي أو من ينيبه بالبحث مع الجانب الهولندي في شأن مشروع مذكرة تعاون علمي وتعليمي بين وزارة التعليم العالي في المملكة ووزارة التعليم، والثقافة والعلوم في هولندا، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، والتوقيع عليها، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية. وأشار وزير الثقافة والإعلام إلى أن المجلس وافق على طلب وزير

الثقوية ألا تعتمد تخطيط أي أرض تقع ضمن مناطق الامتيازات والمحجوزات، ورخص التعدين الواردة في الفقرة الأولى من هذا البند إلا بعد التنسيق في ذلك مع وزارة البترول والثروة المعدنية.


وشمن مجلس الوزراء في جلسته التي عقدها في قصر اليمامة في الرياض أمس، البناء الذي وجهه خادم الحرمين الشريفين لأشقائه من الشعب الفلسطيني إلى لقاء عاجل في وطنهم الثاني المملكة العربية السعودية، وفي رحاب بيت الله الحرام وعده فرصة ثمينة لوقف الاقتتال بين الأضواء ووقف ذئيف الدماء وإزهاق الأرواح المعصومة وتدارك تفكك القضية الفلسطينية.

وأوضح إياد بن أمين مدني وزير الثقافة والإعلام أن مجلس الوزراء توه بالجهود الدولية المشتركة التي أبدتها العديد من دول العالم خلال مؤتمر باريس 3 لدعم لبنان ومؤازرته ومساعدته في الخروج من حالة التأزم والاضطراب التي يعيشها حالياً.

وبين وزير الثقافة والإعلام أن خادم الحرمين الشريفين أعاب بجميع الأطراف اللبنانية العمل الجاد نحو احتواء الخلافات الداخلية، وضبط النفس وتخليها المصلحة الوطنية

الرياض - واس: وافق مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز على ما رفعه وزير البترول والثروة المعدنية بشأن أخذ الموافقة من الوزارة قبل طرح أي مساهمة عقارية في المنطقة الشرقية. كما قرر مجلس الوزراء، وعلى ضوء ما رفعه وزير البترول والثروة المعدنية، أنه وعند طلب تخطيط أرض واقعة ضمن حدود المنطقة الشرقية، تطلب إفاة رسمية من الوزارة، توضح أن الأرض ليست داخلية ضمن مناطق امتيازات، أو محجوزات شركات الزيت أو الغاز، أو ضمن مناطق امتيازات ومحجوزات ورخص التعدين، وعلى الوزارة تقديم تلك الإفاة خلال مدة لا تتجاوز 90 يوماً من تاريخ تقديم الطلب، كما أن على وزارة البترول والثروة المعدنية تزويد وزارة الشؤون البلدية والقروية، العدل، الزراعة بخرائط مناطق امتيازات شركات الزيت والغاز، وخرائط مناطق امتيازات ومحجوزات، ورخص التعدين في جميع مناطق المملكة، وتحديثها بشكل دوري، على المحاكم وكتابات العدل ألا تصدر صكا ابتداء لأي أرض تقع ضمن مناطق الامتيازات والمحجوزات ورخص التعدين الواردة في الفقرة الأولى من هذا البند، وعلى وزارة الشؤون البلدية

غير واضحة تصوير



خدم الحرمين خلال جلسة مجلس الوزراء أمس، ويبدو ولي العهد.

العزيريز بن عبد الله السليحي مستشارا إداريا بالمرتبة 14 في رئاسة الحرس الوطني، صالح بن راشد بن سعود الخضير مستشارا إداريا في المرتبة 14 في إمارة المنطقة الشرقية، محمد بن سليمان بن محمد المنصور وكيل مساعد لوزارة التربية والتعليم للشؤون المدرسية بالمرتبة 14.

البيترول والثروة المعدنية بشأن مشروع الاتفاقية المشار إليها، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار، وأعد مرسوم ملكي بذلك. كما وافق مجلس الوزراء على تعيين عبد العزيز بن عبد الكريم بن عبد الرحمن الفدا مديرا عاما لمكتب النائب بالمرتبة 14 في رئاسة الحرس الوطني، عبد الرحمن بن عبد

من تكرار تهدم بعض المباني بعد فترة وجيزة من إنشائها، والتوجيه بإيجاد حلول جذرية لذلك، كما وافق مجلس الوزراء على اتفاقية تعاون فني بين هيئة المساحة الجيولوجية السعودية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين الموقع بناء على قرار مجلس الوزراء، وذلك بعد الاطلاع على ما رفعه وزير

الداخلية رئيس مجلس إدارة الهيئة العليا للسياسة اعتماد الحساب الختامي للهيئة العليا للسياسة للعام المالي 1425 / 1426هـ.

كما وافق المجلس على إنشاء وحدة مركزية في وزارة الشؤون البلدية والقروية لـ "كود" البناء السعودي، وتكون هي الجهة المختصة بمتابعة تنفيذ "كود" البناء - بعد اعتماده - ومراقبته وإدخال ما يلزم من تعديلات عليه لاحقا، وذلك إنفاذا لقرار مجلس الوزراء رقم 225 وتاريخ 1424/8/17هـ. ويأتي هذا القرار بناء على ما لوحظ